

ورد ذكرها في القرآن الكريم ثلاثاً وعشرين مرةً في مواضع مختلفة

ما حقوق اليتيم في الإسلام ؟



عن أبيه وانفراده عنه، ويُقال للصبي: يتيم، وللأنثى: يتيمة، وتطلق صفة اليتيم على مَنْ هو دون سن البلوغ.

تعريف اليتيم اصطلاحاً

يُتيم في الاصطلاح يُقصد به انقطاع انفصال الصغير عمن يرعاه ويدبر أموره ويقضي حوائجه؛ إذ إن حاجة الصغير لمن يرعاه حاجة ضرورية لا بدّ منها.

واليتيم عند الفقهاء يطلق على من فقد أباه دون بلوغه مرحلة الحلم، وتزول صفة اليتيم عنه بمجرد الحلم، وإن اتصف من بلغ الحلم باليتيم فيكون إطلاقاً مجازياً، وذلك باعتبار حاله الذي كان قبل الحلم، كما أطلق على النبي -صلى الله عليه وسلم- وهو كبير: يتيم أبي طالب؛ إذ إن أبا طالب من قام على تربيته، وكما ورد في قول الله -تعالى-: (وَأَتُوا الْيَتَامَى أَمْوَالَهُمْ) (فأطلق اليتيم على البالغ والكبير؛ إذ إنهم لا يمكنون التصرف في أموالهم قبل ذلك.

آداب التعامل مع اليتيم

إن للتعامل مع اليتيم العديد من الآداب التي يُحسن التحلي بها حين التعامل معه، يُذكر منها:

- ملاطفته والبشاشة في وجهه، ولين الجانب والمزاح معه، وإدخال السرور إلى قلبه.
- تعزيز الجوانب الإيجابية وغرس الثقة في نفس اليتيم، وتنمية القدرات والإبداعات لديه.
- التربية الإيمانية السليمة، وتعميق فهم العقيدة الصحيحة، وتنمية القيم والأخلاق الفاضلة لديه، وزيادة حبه وتمسّكه بكتاب الله، وسنة رسوله -صلى الله عليه وسلم-، وعرض بعض القصص القرآنية عليه التي تبين قدرة الله -تعالى- ورحمته، والقصص النبوية التي تجعله قدوة لغيره في المجتمع.
- التوجيه والإرشاد وتعديل السلوكات الخاطئة بالتّي هي أحسن ما أمكن ذلك.
- تحفيزه لأداء الأعمال النافعة والنّماء عليه بعد أدائه لها، وترغيبه بالاستمرار

لا يمكن أن ينشأ وحيداً ولن تتسبب الوحدة في انحراف سلوكه عن باقي أفراد المجتمع الصالحين الذين نشأوا بوجود والدهم.

- إيواء اليتيم بالمسكن المناسب، ويمكن تحقيق ذلك بإنشاء مؤسسات اجتماعية خاصة باليتام تقوم على أمورهم وشؤونهم.

الاهتمام به مالياً

قال -تعالى-: (وَأَتُوا الْيَتَامَى أَمْوَالَهُمْ وَلَا تَتَبَدَّلُوا الْخَبِيثَ بِالطَّيِّبِ وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَهُمْ إِلَى أَمْوَالِكُمْ إِنَّهُ كَانَ حُوبًا كَبِيرًا)، فقد ارتبطت الآية السابقة الدالة على حفظ أموال اليتام ثم دفعها لهم بعد رشدهم بما قبلها من الآيات في سورة النساء التي تأمر بوجود تقوى الله -عزّ وجل-، وإيتاء المال

لليتيم يكون بصورة كاملة دون نقص منه أو تبدّله، والتبديل الوارد في الآية السابقة يحتمل تفسيرين؛ أولهما: عدم استبدال الأموال للحلال بأموال اليتامى المحرّمة على غيرهم، وثانيهما: عدم استبدال الأموال الرديئة وغير الطيبة بأموال اليتامى الطيبة الجيدة، ثم بين الله -تعالى- في الآية أنّ ذلك التصرف إن وقع فبعدد إنّما وذنباً عظيماً، [١٤] ومن الأقوال الواردة في ذلك قول سعيد بن جبّير: «إنّ رجلاً من غطفان كان معه مال كثير لابن أخ له يتيم، فلما بلغ اليتيم طلب ماله، فمنعه عنه، فخاضمه إلى النبي -صلى الله عليه وسلم- فنزلت الآية السابقة»، خلاصة القول المستفاد من الآية:

- وجوب المحافظة على مال اليتيم وتنميته، ووجوب إعطاؤه ماله حين بلوغه ورشده.
- حرمة أكل مال اليتيم بغير حق، وحرمة استبداله أو ضمّه إلى أموال أخرى إلا إن تحققت مصلحة لليتيم من ذلك، إذ يجوز ضمّ مال اليتيم إلى أموال أخرى بقصد تنميتها والمحافظة عليها وغير ذلك من المقاصد، مع الحرص على توثيق ذلك والإشهاد عليه، وتجدر الإشارة إلى أنّ أخذ مال اليتيم من كبائر

اهتم القرآن الكريم باليتيم وبين أهمية رعايته وحفظ حقوقه في أوائل الآيات التي نزلت على الرسول -عليه الصلاة والسلام-، قال تعالى: (أَرَأَيْتَ الَّذِي يُكَذِّبُ بِالْإِيمَانِ؟ فَذَلِكَ الَّذِي يَبِيعُ الْيَتِيمَ بِبُحْصَنِ عَلِيٍّ طَعَامِ الْمِسْكِينِ)، ويدل النص القرآني الكريم على إنكار سلوك من يبيع إلى اليتيم وينتقص من كرامته، وربط ذلك بالدين؛ دلالة على خطورة الأمر، ومن عظيم اهتمام القرآن الكريم باليتيم أن ذكره في معرض الحديث عن أركان الإيمان؛ دلالة على أهمية إيم باليتيم، قال -تعالى-: (لَيْسَ الْبِرُّ أَنْ تُولُوا وُجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالْكِتَابِ وَالنَّبِيِّينَ وَآتَى الْمَالَ عَلَى حُبِّهِ ذَوِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ وَالسَّائِلِينَ وَفِي الرِّقَابِ)، وقد ورد ذكر اليتيم في القرآن الكريم ثلاثاً وعشرين مرة في مواضع مختلفة، ومن حقوق اليتيم التي نصّت عليها الشريعة:

الإحسان إليه

الرحمة والإحسان إلى اليتيم من الأمور المقررة في كافة الكتب والرسالات السماوية، قال -تعالى-: (وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَءِيلَ لَا تَعْبُدُونَ إِلَّا اللَّهَ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ...)، والإحسان إلى اليتيم له عدة مجالات، من أهمها:

- تنمية مسال اليتيم وحفظه من التعدي والضياع والهدر، والتحذير من أكله بالباطل، قال -تعالى-: (إِنَّ الْإِنْسَانَ لِرَبِّهِ لَكَنَ كَافِرٌ)، فكلّما إنمّا يأكلون في بطونهم ناراً وسيضلّون سعيّاً).
- رعاية الأنثى اليتيمة، وحفظ كافة حقوقها، وعدم التعدي على أي حق من حقوقها المتعلقة بالزواج حين بلوغها سن الزواج، قال -تعالى-: (وَمَا يَتْلَى عَلَيْهِمْ فِي الْكِتَابِ مِنْ بَيِّنَاتٍ لِلنِّسَاءِ اللَّاتِي لَا تَرْجُونَ مَا كَتَبَ لهنَّ وَتَرْجُونَ أَنْ تَحْكُمْنَ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَأَنْ تَقُومُوا لِلْيَتَامَى بِالْقِسْطِ...).

